UN LIBRARY
NOV 25 1974
UN/SA COLLECTION

الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

Distr.
GENERAL

A/9870
21 November 1974
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة التاسعة والعشرون
البند ٨٤ من جدول الأعمال

تمويل قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة المكلفة بمراقبة فض الاشتباك

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن تمويل قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة المكلفة بمراقبة فض الاشتباك (A/9822) ؛

٢ - وقد أنشئت قوة الطوارئ بموجب قرار مجلس الأمن ٣٤٠ (١٩٧٣) المؤرخ في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣ ، ومددت لفترتين متتابعتين كل منهما ستة شهور بموجب قراري مجلس الأمن : ٣٤٦ (١٩٧٤) المؤرخ في ١٨ نيسان/ابريل ١٩٧٤ و ٣٦٢ (١٩٧٤) المؤرخ في ٢٣ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٧٤ . وأنشئت قوة مراقبة فض الاشتباك بموجب قرار مجلس الأمن ٣٥٠ (١٩٧٤) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٧٤ لمدة مبدئية هي ستة شهور . وخصصت الجمعية العامة ، في قرارها ٣١٠١ (د - ٢٨) مبلغ ٣٠ مليون دولار لتشغيل قوة الطوارئ لفترة الشهور الستة الممتدة من ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣ الى ٢٤ نيسان/ابريل ١٩٧٤ ، وخولت الأمين العام الدخول في التزامات من اجل القوة بمعدل لا يتجاوز ٥ مليون دولار في الشهر للفترة الممتدة من بداية ٢٥ نيسان/ابريل الى غاية ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٧٤ . أما نفقات قوة مراقبة فض الاشتباك فقد تمت مواجهتها من قبل الأمين العام من الأموال التي توفرت لديه لقوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة ؛

٣ - ويشير الأمين العام الى أن تكاليف قوة الطوارئ وقوة مراقبة فض الاشتباك في المدة من ٢٥ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٧٣ الى ٢٤ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٧٤ ستصل الى مستوى أعلى بشكل ملحوظ من مبلغ الـ ٦٠ مليون دولار الذي يمثل الاعتمادات عن الشهور الستة الأولى لقوة الطوارئ الدولية وسقف الالتزامات للشهور الستة التالية . أما قيمة العجز فستتوقف على القرار الذي تتخذه الجمعية العامة بشأن مستوى المبالغ التي تدفع للبلدان المساهمة بالقوات نظير التكاليف التي تتحملها من أجل هذه القوات ؛ وسنناقش هذه المسألة في الفقرات ٥ و ٦ و ٢٢ و ٢٤ فيما يلي . وعلى أساس الاقتراحات التي أشار اليها الأمين العام في الفقرتين ١٨ و ٢٣ من

تقريره (A/9822) يبلغ مجموع التقديرات المنقحة لتكاليف القوتين عن المدة من ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣ الى ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٤ مبلغ ٣٦ر٥ مليون دولار تدفع للدول المساهمة بالقوات (انظر المرفق ، البند ٧ ، العمود "ثالثا") و ٤٣ر٣ مليون دولار للتكاليف الأخرى (انظر المرفق ، البند ٦ ، العمود "ثالثا") ، أى ما مجموعه ٧٩ر٨ مليون دولار (انظر المرفق ، البند ٨ ، العمود "ثالثا") ، وهو المبلغ الذى يجب أن يتلقاه الأمين العام عن طريق التبرعات لكي يستطيع مواجهة نفقات قوة الطوارئ وقوة مراقبة فض الاشتباك عن المدة التي انتهت في ٢٤ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٧٤ ، وهذا المبلغ يزيد على التقدير الأصلي ، وهو ٦٠ مليون دولار ، بمقدار ١٩ر٨ مليون دولار ؛

٤ — وتبلغ تقديرات الأمين العام لتكاليف فترة الستة شهور من ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٤ الى ٢٤ نيسان/ابريل ١٩٧٥ مبلغ ٤٠ مليون دولار ، وذلك باستخدام نفس الافتراضات بالنسبة لمعدل المدفوعات للبلدان المساهمة بالقوات (انظر المرفق ، البند ٨ ، العمود "سادسا")(١) ؛

٥ — يصف الأمين العام ، في الفقرات من ١٣ الى ٢١ من تقريره (A/9822) ، التطورات التي حدثت منذ الدورة الثامنة والعشرين للجمعية العامة بخصوص تحديد معدل المدفوعات للبلدان المساهمة بالقوات نظير التكاليف التي تتحملها . ويذكر الأمين العام في الفقرة ١٨ من تقريره أن البلدان المساهمة بالقوات اقترحت معدل ٥٠٠ دولار للفرد في الشهر بالاضافة الى دفع ١٥٠ دولار للفرد في الشهر كمبلغ تكميلي لعدد محدود جدا من الموظفين المتخصصين ؛

٦ — وكان المبدأ الأساسي الذى ينظم المدفوعات للبلدان المساهمة بالقوات حتى الآن هو مبدأ سداد النفقات المناسبة الاضافية وغير العادية التي تتحملها تلك الدول . والخروج على هذا المبدأ يقتضي اتخاذ قرار سياسي من قبل الهيئة الحكومية الدولية المختصة في الأمم المتحدة . واللجنة الاستشارية تكتفي بلفت النظر الى أنها ، حتى اذا أمكن حل هذه المسألة الأساسية ، لن تكون — على أساس الحقائق المتوفرة حاليا — في وضع يمكنها من تقرير ما اذا كانت المعدلات التي تقترحها البلدان المساهمة بالقوات هي معدلات مناسبة في متوسطها ، وهذا يرجع بصورة رئيسية ، كما يذكر الأمين العام في الفقرة ١٥ من تقريره (A/9822) ، الى أن العديد من البلدان المساهمة بالقوات تشعر أنها لا تستطيع اعطاء المعلومات التفصيلية اللازمة لأنها تعتبرها ذات طبيعة سرية .

---

(١) خولت الجمعية العامة الأمين العام ، بقرارها ٣٢١١ (د — ٢٩) المؤرخ في ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٧٤ ، الدخول في التزامات لا تتجاوز ٥ مليون دولار من أجل قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة (بما فيها قوة الأمم المتحدة المكلفة بمراقبة فض الاشتباك) عن المدة من بداية ١ الى غاية ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ .

التقديرات المنقحة للفترة من بداية ٢٥ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٣ الى غاية ٢٤ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٤

٧ — توضح البيانات الملخصة في المرفق (الأعمدة من " أولا " الى " ثالثا ") أن التقديرات المنقحة للتكاليف ، عدا المدفوعات للبلدان المساهمة بالقوات (البند ٧) ، تصل في تقدير الأمين العام الى ٠٠٠ ٢٨٤ ٤٣ دولار ، بزيادة ٠٠٠ ٢٨٤ ٢٠ دولار عن التقديرات الأصلية .

٨ — وقد عادت اللجنة الاستشارية بذاكرتها ، وهي تنظر في هذه التقديرات المنقحة ، الى أنها كانت قد توصلت ، في تقريرها الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والعشرين ، الى استنتاج مؤداه أنه بينما يمكن توقع وفورات في بعض الأبواب فان الأمين العام قد انتهج بشأن أبواب أخرى نظرة متحفظة للاحتياجات المتوقعة ، بالاضافة الى أنه لم تخصص اعتمادات لاعادة الفصائل الى أوطانها ولغير ذلك من تكاليف تصفية القوة ، ولا للمناوبة بين الفصائل (A/9314 ، الفقرة ٢٤) . كما أشارت اللجنة في تقريرها ذاك الى امكانية تقديم الدول الأعضاء مزيدا من التبرعات ، النقدية منها والعينية . الا أن اللجنة تلاحظ أن حجم التقديرات المنقحة يعكس في جزء منه واقع الحال ، وهو أنه لم تقدم تبرعات طوعية الا في نقل القوات جوا في أول الأمر .

٩ — وقد ابلغ الأمين العام اللجنة الاستشارية أنه في هذه العملية ، كما يحدث في أية عملية من نوع عسكري ، قومية كانت أو دولية ، يمكن تقدير الحجم التقريبي فقط للنفقات المحتملة ، وان زاد من مصاعبه أنه وقت اعداد التقديرات الأصلية ، لم يكن يعرف حتى أسماء البلدان التي ستقدم الفصائل . وتوافق اللجنة الاستشارية على أنه لا يمكن بسهولة ، في مثل هذه الظروف ، تفادي هامش الخطأ في التقديرات الأصلية .

١٠ — وأبلغ الأمين العام اللجنة الاستشارية أن مجموع العجز ، وهو ٣ر٠٢ مليون دولار ، يمكن توزيعه في ثلاث فئات عريضة هي :

	دولار
تكاليف لم يأت ذكرها في التقديرات الأصلية	٨ر٤ مليونا
نقص التقدير للتكاليف المباشرة	٧ر١٠ "
نقص التقدير لأعباء استهلاك المعدات التي تدفع للحكومات	٢ر٥ "

وهذه الزيادات البالغة ٧ر٢٠ مليون دولار قابلها وفورات بسيطة في قليل من الفئات .

١١ — وتشمل التكاليف التي لم يأت ذكرها في التقديرات الأصلية ٦ر٢ مليون دولار لدفع علاوات يومية للعسكريين [انظر المرفق ، البند ١ (أ)] و ٢ر٢ مليون دولار للمناوبة بين الفصائل (المرفق ، البند ٣) . وقد بيّن الأمين العام للجنة الاستشارية أنه وافق على دفع علاوة يومية للعسكريين على اثر طلبات وردت خلال المناقشة في اللجنة الخامسة أثناء الدورة الثامنة والعشرين للجمعية العامة ، وأن هذه العلاوة ، التي تعادل ٢٨ر١ دولارا يوميا للفرد من جميع الرتب ، يجرى صرفها منذ أول كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ .

١٢ — أما نقص التقدير في التكاليف المباشرة فيشمل البنود الآتية :

	دولار
تكاليف الاقامة [المرفق ، البند ١ (هـ)]	٤ر١ مليونا
الشحن والنقل بالعربات والنقل السريع [المرفق ، البند ٢ (هـ)]	٠ر٢ "
شراء وسائل نقل ومعدات ثقيلة أخرى [المرفق ، البند ٢ (أ) و(ب)]	٦ر٣ "
وجبات الطعام [المرفق ، البند ١ (د)]	٦ر٢ "
تعويضات الوفاة والعجز (المرفق ، البند ٤)	١ر١ "

وأبلغ الأمين العام اللجنة الاستشارية أن نقص التقدير في تكاليف الاقامة ترجع الى أن ما كان يؤمل من قيام الحكومات بتقديم مرافق الاسكان بدون مقابل في الأغلب لم يتحقق ؛ وكان البندان المسؤولان بصفة رئيسية عن التكاليف الاضافية هما الحاجة الى صرف ٧٠٠ ٠٠٠ دولار لتجديد المباني ومواقع المعسكرات بالاسماعيلية لمقر رياسة قوة الطوارئ التابعة ، وصرف ٩٠٠ ٠٠٠ دولار لتشييد مرافق جاهزة الصنع في قطاع قوة مراقبة فض الاشتباك . واما المتطلبات الاضافية للشحن والنقل بالعربات والنقل السريع (البند ٢ (هـ)) ، التي بلغت ٠ر٢ مليون دولار ، فمرجعها الى أن التقدير الأصلي كان يقوم على أساس الافتراض بأن وسائل النقل ستقدم مجانا ، وهو مالم يتحقق .

١٣ — ويقول الأمين العام ان تجاوز الاعتمادات في الصرف على شراء معدات النقل والمعدات الأخرى قد نتج من أن كل الفصائل — باستثناء واحدة فقط — لم تحضر معها كل المعدات اللازمة . ولذلك قرر الأمين العام شراء مركبات اضافية (كان العدد الكلي الذى اقتضى الأمر شراؤه ٥٨٦ مركبة ، منها ١٥٤ مقطورة) وكذلك معدات الاشارة والاتصالات ، وخيام ومولدات وبرادات ولوازم أخرى . وفي هذا الصدد تثق اللجنة الاستشارية أن الأمين العام سوف يتخذ الخطوات المناسبة ليستعيد ، في الوقت الملائم ، من البلدان المساهمة بالقوات والتي اشتريت هذه الأدوات لاستعمال قواتها ، اما هذه المعدات نفسها واما القيمة التي ستكون لها وقت اعادة الفصائل الى أوطانها .

١٤ — أما فيما يختص بوجبات الطعام فقد بني التقدير الأولي على مبلغ ٦ر١ دولار كمعدل استهلاك يومي للجندى الواحد . وكان هذا هو المعدل الساري لقوة الأمم المتحدة في قبرص التي كانت تزودها المطاعم المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية بالوجبات بسعر التكلفة وتمدها بها من مخازنها المبردة في قبرص . ولم يكن بالاستطاعة تطبيق مثل هذا الترتيب من أجل قوة الطوارئ وقوة مراقبة فض الاشتباك ، اذ أن عدم وجود المخازن ووسائل التبريد فرض أن يتم الشراء بمقادير أصغر ، كما ساعد على احداث خسائر نتيجة لتلف الأطعمة واختلاسها . ثم ان أسعار الأطعمة المحلية الطازجة قد ارتفعت ارتفاعا ملحوظا منذ انشاء القوة . ومن الأسباب الأخرى التي أوردها الأمين العام ، كعوامل لارتفاع الانفاق على وجبات الطعام ، تناثر القوات والحاجة الى شراء أنواع خاصة من الطعام نتيجة للظروف المناخية الصعبة في الصحراء وكذلك مشاكل انتقاء وشراء أطعمة خاصة بسبب اختلاف ما اعتادت الفصائل الاغتذاء به في أوطانها . وقد أخبر الأمين العام اللجنة الاستشارية بأن متوسط تكلفة وجبة الطعام بلغ خلال العام الماضي ٣ر١٤ دولار في اليوم للجندى الواحد ، ولكن معظم المشتريات التي تمت مؤخرا ارتفعت تكلفتها الى معدل ٣ر٤٠ دولار في اليوم للجندى الواحد .

١٥ — والحاجة لاعتماد اضافي للتعويضات في حالات الوفاة والعجز ترتبط ارتباطا مباشرا بارتفاع معدل الخسائر التي تكبدتها قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة وقوة مراقبة فض الاشتباك في الفترة قبل ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٤ (٢٣ وفاة و ٤٥٠ حادثة اصابة ومرض) .

١٦ — والتقديرات المنقحة التي قدمها الأمين العام لدفع مقابل استهلاك المعدات الثقيلة التي تمتلكها فصائل الحكومات المساهمة بالقوات وكذلك لاعادة قيمة الامدادات (أنظر المرفق (٢) تحت ، البند ٢ (و)) تزيد بمبلغ ٢ر٥ مليون دولار عن الرقم الأصلي وهو ٢ مليون دولار . وقد أخبر الأمين العام اللجنة الاستشارية أن التقدير الأصلي كان مبنيا على تجربة قوة الأمم المتحدة في قبرص ، التي كانت تتلقى جزءا كبيرا من معداتها وامداداتها من الحكومات بدون أن تتكلف الأمم المتحدة شيئا . ولكن الحكومات المساهمة بقوات قوة الطوارئ وقوة مراقبة فض الاشتباك قد أوضحت أنها ، خلافا للطريقة المتبعة في العمليات السابقة ، تنوى مطالبة

الأمم المتحدة بكامل بدل استهلاك المعدات التي تمتلكها فصائلها بأسعار تتفق وظروف المنطقة ، وأنها أيضا ستطالب الأمم المتحدة بتكاليف الامدادات والمخزونات الأولية التي أحضرتها فصائلها معها . واللجنة الاستشارية تأمل بثقة أن يستطيع الأمين العام ، في مفاوضاته مع الدول المساهمة بالقوات حول هذا البند ، العمل على ضمان كون نسبة الاستهلاك المطالب بها متناسبة مع العمر المتوقع لهذه المعدات ، وكذلك ضمان كون قدم هذه المعدات وحالتها حينما استلمتها القوة الدولية سيراعيان عند حساب بدل الاستهلاك الواجب دفعه للحكومات عن المعدات التي قدمتها .

تقديرات تكلفة قوة الطوارئ وقوة مراقبة فض الاشتباك في الفترة من بداية ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٤ الى غاية ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٧٥

١٧ — ان الأمين العام ، بناء على الافتراضات الواردة في الفقرة ٢٥ من تقريره (A/9822)، يقدر هذه التكلفة بمبلغ ٤٠ مليون دولار . ولكنه يوضح في الفقرة ٢٧ أن هذه التقديرات لا تشمل النفقات التي قد تبرز اذا اقتضى الأمر نقل مقر قيادة القوة أو تغيير مواقع الفصائل أو أسلحتها أو شراء معدات متخصصة اضافية . هذا بالاضافة الى أن التقديرات لا تشمل تكاليف اعادة الفصائل الى أوطانها وغيرها من تكاليف تصفية القوة ، كما لا تشمل احتياطيا لتغطية ارتفاع الأسعار في المنطقة أو الارتفاع المحتمل في أية بنود طارئة أخرى .

١٨ — لم يقدم الأمين العام معلومات عن النفقات الاضافية المتوقعة اذا ما قرر مجلس الأمن تمديد ولاية قوة الطوارئ وقوة مراقبة فض الاشتباك لما بعد ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٧٥ . ولكنه ، في الفقرتين ٣٠ (هـ) و ٣١ من تقريره (A/9822)، يشير الى ضرورة قيام الجمعية العامة برصد الاموال الاضافية اللازمة وبتخويله سلطة الدخول في التزامات في حالة اتخاذ مجلس الأمن مثل هذا القرار . واللجنة الاستشارية توافق على انه يجب الاحتياط لهذا الاحتمال وتعتقد أن المتطلبات الاضافية ذات الصلة سوف تكون بنفس الحجم الوارد في الفقرة السابقة .

تحصيل المساهمـــات

١٩ ــ لفتت اللجنة الاستشارية الانظار ، في الفقرة الخامسة من تقريرها الى الجمعيـــة العامة في دورتها الثامنة والعشرين (A/9314) ، الى الأهمية القصوى لدفع المساهمات فـــي نفقات القوات في وقت مبكر . وقد أبلغ الأمين العام اللجنة الاستشارية بأنه ، حتى ١٣ تشـــرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ ، كان مبلغ يصل الى حوالي ٦ر٨ مليون دولار ويتعلق بنفقات القوة في العام الذى ينتهي في ٢٤ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٤ لا يزال غير مدفوع ؛ ومن هذا المبلـــــغ ٣ر٨ مليون دولار تمثل مبالغ مستحقة على أربع دول أعضاء ، يظهر من تصريحات هذه الدول أنـــه يجب الافتراض بأن هذه المبالغ غير قابلة للتحصيـــل ؛

٢٠ ــ وستتطلب مسألة المساهمات " غير القابلة للتحصيل " قرارا سياسيا . وقد ذكر الأمين العام في تقريره (A/9822 ، الفقرة ١٢) أنه سيكون غير قادر على الوفاء بكل التزاماته ما لم يسـدد هذا العجز بوسيلة مـا ؛

٢١ ــ وكما ورد في الفقرة ٣ أعلاه فان التقديرات المنقحة للفترة المنتهية في ٢٤ تشـــرين الأول / أكتوبر ١٩٧٤ تتجاوز التقدير الأولي البالغ ٦٠ مليون دولار بما يصل الى ١٩ر٨ مليون دولار . بيد أنه لما كان المبلغ الذى يصل الى ٣ر٨ مليون دولار قد اعتبر غير قابل للتحصيل ، فان الأمين العام يطلب مبلغ ٢٣ر٦ مليون دولار (أى ١٩ر٨ مليون دولار + ٣ر٨ مليون دولار) مما يجعـــل مجموع المبالغ المقدرة المطلوبة ٨٣ر٦ مليون دولار .

ملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانيـــة

٢٢ ــ في الفقرة ٦ أعلاه أعربت اللجنة الاستشارية عن رأيها بأن مسـألة معدل الدفـــع للدول المساهمة بالقوات عن نفقاتها يستدعي اتخاذ قرار سياسي من الهيئة الحكوميـة الدوليـــة المختصة . وينبغي لمثل هذا القرار أن ينصف ، على السواء الدول المساهمة بفصائل وعامة الأعضـاء الذين يطلب اليهم أن يتحملوا نفقات قوة الطوارئ وقوة مراقبة فض الاشتباك عن طريق المساهمـــات المقررة عليهم . وعلى فرض الموافقة على مبدأ دفع مبالغ اضافية للاختصاصيين ، فانه ستكون هنـــاك حاجة لتحديد معنى هذا التعبير ، وضمان أنه يوجد في الوحدات الاختصاصيون الذين سيطلب رد النفقات بشأنهـــم .

٢٣ ــ واللجنة الاستشارية تقدر الصعوبات التي يواجهها الأمين العام في الملابسات التي كان على قوة الطوارئ وقوة مراقبة فض الاشتباك أن تعملا في ظلها ، ولكنها تعتقد أن تلك الصعوبـــات لا تعفي الأمين العام من واجب اتخاذ كل الاجراءات اللازمة لضمان تسيير العمليات بأكبر قـــدر ممكـن من الاقتصاد . وفي هذا المجال لاحظت اللجنة الاستشارية أن مجلس الأمن ، في الفقرة ٣

من قراره ٣٦٢ (١٩٧٤) ، أعرب عن ثقته بأن القوة ستدار بأكبر قدر من الكفاية والاقتصاد . وقد أبلغ الأمين العام اللجنة أن فريقا من المحاسبين الداخليين قد أرسل الى المنطقة للتفتيش على المعدات التي سلمت وعلى معدل الخسائر والتلف في المعدات والمؤن . كذلك فان مجلس المحاسبين في الأمم المتحدة سيراجع حسابات قوة الطوارئ وقوة مراقبة فض الاشتباك. وتثق اللجنة في أن هذه الاجراءات سوف تساهم بدرجة كبيرة في الكفاية وتحديد المسؤوليات . وفضلا عن ذلك فان اللجنة تعلم أن الأمين العام قد اتخذ خطوات لتخفيض التكاليف بأن خصر للعمل مع قوة الطوارئ وقوة مراقبة فض الاشتباك موظفين ومعدات (من بينها العربات) من بعثات أخرى ، وجهاز موظفين من مكاتب أخرى للأمم المتحدة . ويصل عدد الموظفين الذين عينوا بهذه الطريقة الى ٨٧ ، وقد أبلغت اللجنة الاستشارية أن تعيينهم قد أدى الى توفير اجمالي عن العام المنتهي في ٢٤ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٤ يعادل عمل ٣١٣ شخصا مدة شهر .

٢٤ — ستعتمد قيمة الموارد التي سيحتاج اليها الأمين العام في العام المنتهي في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٤ على صدور قرار مسبق بشأن مسألة معدل رد المبالغ للدول المساهمة بالقوات وطريقة تمويل العجز البالغ ٣٫٨ مليون دولار يعتبرها الأمين العام الآن " غير قابلة للتحصيل " . ومع مراعاة هذا التحفظ ، وفي نطاق الملاحظات الواردة في الفقرات المذكورة أعلاه ، فان اللجنة الاستشارية توافق على التقديرات كما قدمها الأمين العام في البنود ١ — ٥ في المرفق أدناه .

٢٥ — كذلك فان اللجنة تقبل التقديرات الواردة في الأعمدة " رابعا " و " خامسا " و " سادسا " في المرفق على الأساس نفسه وعلى أن يكون هذا رهن قيام مجلس الأمن بتمديد فترة تكليف قوة الأمم المتحدة المكلفة بفض الاشتباك حتى ٢٤ نيسان/ابريل ١٩٧٥ على الأقل . وفي الوقت نفسه فان اللجنة تلفت نظر الجمعية العامة الى أنه ، كما أشير في الفقرة ١٧ أعلاه ، فان هذه التقديرات تستبعد عددا من الاضافات المحتملة ، التي قد ترفع اجمالي الاحتياجات الى أكثر بكثير من الـ ٤٠ مليون دولار المقدرة لفترة الشهور الستة التي تبدأ في ٢٥ تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٧٤ .

٢٦ — وكما أشار الأمين العام في الفقرة ٣٢ من تقريره (A/9822) ، سيكون من الضروري أن توفر الجمعية العامة ، في القرار الذي ستتخذه بشأن تمويل القوة ، السلطات المقتضاة للانفاق . وسيكون مضمون هذا التخويل مرهونا بالقرارات المعلقة في موضوع هذا البند من جدول الأعمال . وستكون اللجنة الاستشارية على استعداد لتقديم المشورة كلما تطلب الأمر ذلك .

مـــرفـــق

التقديرات المنقحة لنفقات قوة الطوارئ وقوة مراقبة فض الاشتباك للفترة من ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٣ الى غاية ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٤
بآلاف دولارات الولايات المتحدة

تقديرات نفقات قوة الطوارئ وقوة مراقبة فض الاشتباك للفترة من ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٤ الى غاية ٢٤ نيسان/ابريل ١٩٧٥
بآلاف دولارات الولايات المتحدة

	أولا التقديرات الاصلية (أ)	ثانيا الفرق بالزيادة (أو النقص)	ثالثا التقديرات المنقحة	رابعا قوة الطوارئ	خامسا قوة مراقبة فض الاشتباك (ب)	سادسا المجموع
١ ـ نفقات المنطقة المحلية والنفقات التكميلية						
(أ) مخصصات الأمم المتحدة اليومية للقوات	—	٢٦٠٠	٢٦٠٠	١٠٤٠	٢٦٠	١٣٠٠
(ب) رواتب الموافين وما هو في حكمها	٣٠٠٠	(١)	٢٩٩٩	١٧٠٠	١٤٠	١٨٤٠
(ج) نفقات السفر وبدل الاقامة للعسكريين	—	٤٣٠	٤٣٠	٥٠	١٥	٦٥

(أ) ان التقديرات الأولية للنفقات الواردة في تقرير الأمين العام (A/9822) قد خوفضت، لمجرد هدف الوصول الى هذه التقديرات الموضوعة على أساس سنوي .

(ب) التكاليف المشمولة في هذا التقدير لقوة مراقبة فض الاشتباك للفترة من ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر الى غاية ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ هي ١٫٥ مليون دولار .

	اولا	ثانيا	ثالثا	رابعا	خامسا	سادسا
	التقديرات الاصلية	الفرق (أ) بالزيادة (أو النقص)	التقديرات المنقحة	قوة الطوارئ	قوة مراقبة فض الاشتباك	المجموع
(د) وجبات الطعام	٤٠٠٠	٢٥٧٧	٦٥٧٧	٢٩٥٠	٧٥٠	٣٧٠٠
(هـ) استئجار المقار وصيانتها وتشييدها	٦٠٠	١٤١٥	٢٠١٥	٤٢٠	٤٥٠	٨٧٠
(و) استئجار الطائرات	٢٠٠٠	(١٩٠٠)	٩٠٠	٥٦٠	١٢٠	٦٨٠
(ز) المواصلات	٢٠٠	٦	٢٠٦	١١٠	٣٥	١٤٥
٢ - معدات ومؤن القوات كلها						
(أ) شراء معدات النقل	٢٨٠٠	٣٤٠	٣١٤٠	٢٦٠	-	٢٦٠
(ب) شراء المعدات الاخرى	١٠٠٠	٣٢٩١	٤٢٩١	٥٠٠	٦٠	٥٦٠
(ج) صيانة وتشغيل وسائل النقل الآلية	٣٠٠٠	(٣٥٢)	٢٦٤٨	١٨٠٠	٢٥٠	٢٠٥٠
(د) المؤن والخدمات	١٥٠٠	٢٥٢٩	٤٠٢٩	١٦٨٠	٣٥٠	٢٠٣٠
(هـ) الشحن بالعربات والشحن السريع	٥٠٠	١٩٩٩	٢٤٩٩	٨١٠	٩٠	٩٠٠
(و) تسديد بدل استهلاك المعدات الثقيلة المطوكة للوحدات ورد تكاليف المؤن	٢٠٠٠	٥٢٠٠	٧٢٠٠	٢٥٠٠	٥٠٠	٣٠٠٠

	اولا	ثانيا	ثالثا	رابعا	خامسا	سادسا
	التقديرات الاصلية	الفرق بالزيادة (أو النقص)	التقديرات المنقحة	قوة الطوارئ	قوة مراقبة في الاشتباك	المجموع
٣ — مكافأة الفصائل	—	٢ ٢٥٠	٢ ٢٥٠	١ ٨٠٠	٤٠٠	٢ ٢٠٠
٤ — تعويضات الوفاة والعجز	٤٠٠	١ ١٠٠	١ ٥٠٠	٢٠٠	١٠٠	٣٠٠
٥ — النفقات الطارئة	٢ ٠٠٠	(٢ ٠٠٠)	—	١ ٧٠٠	٥٠٠	٢ ٢٠٠
٦ — المجموع الفرعي	٢٣ ٠٠٠	٢٠ ٢٨٤	٤٣ ٢٨٤	١٨ ٠٨٠	٤ ٠٢٠	٢٢ ١٠٠
٧ — دفع النفقات الخاصة بالقوات	٣٧ ٠٠٠	(٥٠٠)	٣٦ ٥٠٠	١٤ ٣٠٠	٣ ٦٠٠	١٧ ٩٠٠
(انظر A/9822 الفقرة ٢٣)						
٨ — المجموع الكلي لتقديرات النفقات	٦٠ ٠٠٠	١٩ ٧٨٤	٧٩ ٧٨٤	٣٢ ٣٨٠	٧ ٦٢٠	٤٠ ٠٠٠